

اتفاق إطاري للتعاون الجامعي

بين جامعة قابس

والمركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ (الجزائر)

بالنظر إلى الرغبة المشتركة في التأسيس لعلاقات تعاون وتبادل جامعي من أجل تعميق وتطوير التعاون العلمي والثقافي والتبادل الأكاديمي بينهما.

فإن جامعة قابس (الجمهورية التونسية)

ممثلة في شخص رئيسها السيد محمد مارس

والمركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)

ممثلا في شخص رئيسه السيد سليمان حاشي

والمشار إليهما لاحقا بالطرفين قررا إقامة علاقات تهدف إلى التعاون في المجالات المشتركة للعمل الجامعي واتفقا على ما يلي:

المادة الأولى:

يمثل هذا الاتفاق آلية تشجع على مزيد تطوير علاقات التعاون الجامعي بين الطرفين وتنويعها وفتح آفاق رحبة للتعاون بينهما.

المادة الثانية:

يعمل الطرفان بصفة دورية ووفقا للمستجدات على:

- تقييم نتائج التعاون بينهما،

- تحديد أولويات جديدة لتعاونهما،

المادة الثالثة:

- يحدّد الطرفان مجالات التعاون بينهما من خلال الأنشطة التي يتم ضبطها طبقا للملحق الخاص

بالاتفاقية والمتعلقة بـ:

- حركة الأساتذة والطلبة الباحثين،

- تكثيف إقامة التظاهرات العلمية وتشجيع التعاون في مجالات المنشورات الجامعية العلمية والبيداغوجية،

- تبادل الخبرات والتجارب حول نظام التكوين الجامعي "إجازة، ماجستير، دكتوراه (LMD) "

- تطوير الجانب الإعلامي والاتصالي من خلال استعمال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال وتنظيم المحاضرات والندوات عن بعد في المجالات المشتركة،

المادة الرابعة:

يعمل الطرفان على تنفيذ مشاريع مشتركة في مجال البحث العلمي يتم في نطاقها تبادل الباحثين والخبراء وذلك في الميادين الواعدة وذات الأولوية.

المادة الخامسة:

يتم تبادل الأساتذة والباحثين في إطار هذا الاتفاق طبقا للتراتب المنظمة والواردة بالملحق الخاص بالاتفاقية.

المادة السادسة:

إن النتائج المترتبة على مشاريع البحث العلمي والمعلومات المتعلقة بها والمنقذة في إطار هذا الاتفاق يتم الإعلان عنها ونشرها واستغلالها وفقا لاتفاق مشترك وطبقا للقوانين الدولية ذات العلاقة بحقوق الملكية المعمول بها في كلا البلدين.

المادة السابعة:

يتم فض النزاعات المرتبطة بتنفيذ أو تأويل هذه الاتفاقية ودّيا أو عبر الطرق الدبلوماسية. وفي حال تعذر الاتفاق يتم حلّ النزاع باللجوء إلى تكوين لجنة من الطرفين للبتّ في الأمر ويلتزم الطرفان بمقتضى هذه الاتفاقية بتنفيذ مقترحاتها.

المادة الثامنة:

- يتم العمل بهذا الاتفاق لمدة ثلاث سنوات تجدد آليا لمُدّد مماثلة،

- يمكن لكل طرف في أي وقت إنهاء العمل بهذا الاتفاق على أن يتم إشعار الطرف الآخر كتابيا بذلك عن طريق القنوات الرسمية، وذلك قبل ستة أشهر،

- لا يؤثر إنهاء العمل بهذا الاتفاق على مواصلة الأنشطة التي تمّ الشروع في إنجازها في إطاره.


حرر ووقع هذا الاتفاق1.7.1. جازة 2014.

مدير المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ

رئيس جامعة قابس

الأستاذ سليمان حاشي

الأستاذ محمد مارسالي والبيح العلمي
جامعة قابس



المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ
جامعة قابس

سليمان حاشي